

215960 - تعجيل الزكاة لا يؤثر على وقت الحول

السؤال

أنا أعمل في مكان خارج المحافظة التي أسكن فيها أنا وزوجتي ، حيث إنها شهر عمل ، وشهر عطلة ، موعد زكاتي من راتبي التي أخرجها هو بداية شهر ربيع الثاني ، ولكن السنة الماضية كان هذا الوقت في مقر عملي ، فقدمت أسبوعين أي نصف ربيع الأول ، ما أريد أن أعرفه هل الوقت الذي أسدده ، على الوقت السابق ، أم الوقت على السنة الماضية ، ولا يجوز أن أؤخره ، علماً أنني أتوقع أن أستلم راتبي قبل حلول الوقت السابق ؟

الإجابة المفصلة

أولاً :

يجوز تعجيل الزكاة قبل مضي الحول لمن ملك نصاباً ، وقد سبق بيان ذلك في جواب السؤال رقم : (1966) ، وجواب السؤال رقم : (145090) فينظر فيهما للفائدة .

ثانياً :

تعجيلك للزكاة في سنة من السنوات ، لا يقتضي تغيير الحول عن وقته المعتاد قبل التعجيل .

وعليه ، فإذا كان موعد حول

زكاتك في شهر ربيع الآخر ، ثم قدمت الزكاة في عام ما عن ذلك الوقت ، إلى شهر ربيع الأول - مثلاً - ، فإن هذا لا يوجب عليك إخراج زكاتك في ربيع الأول دائماً ؛ لأن تعجيل الزكاة لا يؤثر على وقت الحول .

لكن إن رغبت أنت أن تخرجها في مثل الوقت الذي عجلتها فيه قبل ذلك ، أو تنقل بداية حولك ، وتستقر عليه : فلا حرج إن شاء الله ، لا سيما إن كان ذلك أرفق بك .

والله أعلم .